

50 ما حكم الحج عن المسن الذي لا يقوى على السفر؟ للإمام ابن

باز

عبدالعزیز بن باز

فتوى برقم الف واربع مئة وستة عشر. يقول السائل رجل له والد طاعنة في السن تبلغ من العمر حوالي سبعين سنة تقريبا. ومن طبيعتها لا تستطيع السفر على السيارات ولو كانت المسافة قريبة حيث تتأثر بمرض يفقدها وعيها اذا ركبت السيارة ولم تؤدي فريضة

الحج - 00:00:00

هل يجوز لي ان احج عنها بشيء من ما لي علما بانها الوحيدة؟ الجواب. اذا كان الامر كما ذكر جاز لك ان تحج عن امك او تحج عنها بشيء من مالك بل يتأكد عليك ذلك برا بها واحسانا اليها. لانها لا تستطيع الحج والنيابة في الحج في هذه الحال - 00:00:20

وبالله التوفيق - 00:00:40